

Distr.: General
6 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

دورتا العمل الأولى والثانية

من ١٨ إلى ٢١ نيسان/أبريل ومن ١ إلى ٥ آب/
أغسطس ٢٠١١

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣ - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.
- ٤ - الإطار الدولي القائم على حقوق الإنسان لكبار السن وتحديد الثغرات الموجودة على المستوى الدولي.
- ٥ - مسائل أخرى.
- ٦ - اعتماد التقرير.



الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

تنص المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة على أن ينتخب الفريق العامل رئيساً وثلاثة نواب للرئيس ومقرراً للعمل في المكتب. وينتخب ثلاثة نواب للرئيس ومقرراً على أساس التوزيع الجغرافي العادل والخبرة والكفاءة الشخصية. ويُنتخب أعضاء المكتب من المجموعات الإقليمية، باستثناء تلك التي ينتمي إليها الرئيس.

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

من المتوقع وفقاً للمادتين ٢١ و ٩٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أن يعتمد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة جدول الأعمال المؤقت وبرنامج العمل في بداية دورته.

وقد أُعدّ جدول الأعمال المؤقت الحالي وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي أنشأت بموجبه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة.

٣ - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة

في الفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٥، دعت الجمعية هيئات منظومة الأمم المتحدة ومنظماتها ذات الصلة، بما فيها الجهات المعنية المكلفة بولايات حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، واللجان الإقليمية، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تبدي اهتماماً بالمسألة، إلى المساهمة في عمل الفريق العامل. وفي هذا الصدد، اعتمد الفريق العامل طرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية في عمله في دورته التنظيمية، المعقودة في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١^(١).

(١) للاطلاع على طرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية، انظر

٤ - الإطار الدولي القائم على حقوق الإنسان لكبار السن وتحديد الثغرات الموجودة على المستوى الدولي

في الفقرة ٢٨ من القرار ١٨٢/٦٥، أنشأت الجمعية العامة الفريق العامل مفتوح العضوية لغرض تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن من خلال النظر في الإطار الدولي القائم لحقوق الإنسان لكبار السن، وتحديد الثغرات المحتملة وأفضل السبل لمعالجتها، بما في ذلك عن طريق النظر، حسب الاقتضاء، في جدوى وضع المزيد من الصكوك والتدابير.
